

نصب الراية لأحاديث الهداية

- الحديث الخامس : روي أنه عليه السلام .
- نهى عن بيع الغنيمة في دار الحرب .
- قلت : غريب جدا واستدل به المصنف على منع جواز قسم الغنائم في دار الحرب قال : لأن البيع في معنى القسمة فكما لا يجوز البيع كذلك لا تجوز القسمة